

## باب ميراث المطلقة

أحمد الصقوب

---

باب ميراث المطلقة. يثبت الارث لكل من الزوجين في الطلاق الرجعي. ولا يثبت في الباء الا لها ان اتهم بقصد حرمانها بان طلقها في مرض موته المخوف ابتداء. او سألته رجعيًا فطلقها بائنا. او - [00:00:00](#)

في مرضه طلاقها على ما لا غنى لها عنه. او اقر انه طلقها سابقا في حال صحته. او وكل في في صحته من يبينها متى شاء فابانها في مرض موته. فترث في الجميع حتى ولو انقضت عدتها ما لم - [00:00:20](#)

تزوج او ترتد. فلو طلق المتهم اربعا وانقضت عدتهن وتزوج اربعا سواهن ورث الثمان على السوائل بشرطه ويثبت له ان فعلت بمرض موتها المخوف ما يفسخ نكاحها ما دامت معتدة ان اتهمت وان - [00:00:40](#)

لا سقط - [00:01:00](#)